

آية

﴿أَحِلَّ لَكُمْ نَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾

[ابقرة: 187]

دراسة تحليلية

الطبعة الأولى

م ١٤٤٣ هـ ٢٠٢٢



مقدمة

الحمد لله الذي كان بعباده خبيراً بصيراً، وتبarak الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، وصلى الله على من أرسله ربه هادياً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أمّا بعد :

فلا شك أن خير ما صرف الإنسان فيه جهده، وبذل فيه وقته هو خدمة كتاب الله تعالى، فهو أجل كتاب وأشرف علم، ولو أفنى فيه الإنسان عمره لكان حريضاً بذلك.

وتحقيقاً لهذه الغاية اجتهد العلماء قديماً وحديثاً في تفسير كلام الله، وبيان معانيه، والتفكير في مدلولاته، والوقوف على هدایاته، واستنباط حكمه وأحكامه.

وإنَّ أبرز مواضع العزيز حظوةً، وأدعاهَا مدارسة، ما خُصت بالفضائل والأحكام، وميَّزت عن غيرها مكانةً، ومنها آيات الصيام التي تحدثت عن الركن الرابع من أركان الإسلام، وحديثي عن آية من آيات الصيام وهي قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقد عزمت بعد توفيق الله على كتابة تفسيرها، وإبراز دررها، واستخراج لؤلؤها، وتحليل معانيها، وتحلية هدایتها، ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلُتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨] وجعلت عنوان البحث: آية ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ [البقرة: ١٨٧] دراسة تحليلية.



خطة البحث :

ت تكون خطة هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس.

المبحث الأول: بين يدي سورة البقرة، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: أسماء السورة، ووجه تسميتها.

المطلب الثاني: فضل السورة.

المطلب الثالث: عدد آياتها.

المطلب الرابع: مكية السورة ومدنيتها.

المطلب الخامس: مناسبة السورة لما قبلها.

المطلب السادس: مقاصد السورة.

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية لآلية، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: مناسبة الآية لما قبلها.

المطلب الثاني: سبب النزول لآلية.

المطلب الثالث: معاني المفردات.

المطلب الرابع: وجوه الإعراب.

المطلب الخامس: الأوجه البلاغية في الآية.

المطلب السادس: اللطائف والإشارات من الآية.

المطلب السابع: ما ترشد إليه الآية.

المبحث الثالث: المسائل والأحكام الفقهية في الآية ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المراد بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾.

المطلب الثاني: المباشرة المنهي عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾.

المطلب الثالث: المسجد الذي يصح الاعتكاف فيه.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج، وأبرز التوصيات التي أخلص إليها في هذا البحث.

الفهرس: وتشمل: فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

آية الدراسة التحليلية:

قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الْصِّيَامِ أَرْفَاثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسُ لَهُنَّ عِلْمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخَافُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَشِّرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَأْشَرِبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الْصِّيَامَ إِلَى الْيَلِٰ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ أَيَّتِيهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].



المبحث الأول

بين يدي سورة البقرة، ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول: أسماء السورة ووجه تسميتها.

المطلب الثاني: فضل السورة.

المطلب الثالث: عدد آياتها.

المطلب الرابع: مكية السورة ومدنيتها.

المطلب الخامس: مناسبة السورة لما قبلها.

المطلب السادس: مقاصد السورة.



المطلب الأول: أسماء السورة، ووجه تسميتها:

أولاًً: اسماؤها التوقيفية:

١) **سورة البقرة:** وهو الاسم المشهور لهذه السورة، فعن أبي مسعود عقبة بن عامر (رضي الله عنه)

أن النبي ﷺ قال: ((من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه))^(١).

وجه التسمية: سميت سورة البقرة بهذا الاسم، لأنها ذُكرت فيها قصة البقرة التي أمر الله بني إسرائيل بذبحها لتكون آية، وهي قصة عجيبة غريبة.

٢) **سميت هي وسورة آل عمران الزهراوين:** فعن أبي أمامة الباهلي (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((أقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه، أقرءوا الزهراوين البقرة، وسورة آل عمران،...))^(٢).

وجه التسمية: سميتا بهذا الاسم لنورهما وهدايتها وعظيم أجرهما، وقيل: لأنهما اشتركتا فيما تضمنه اسم الله الأعظم^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل سورة البقرة ، رقم (٥٠٩/٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة، والحمد على قراءة الآيتين من آخر البقرة، رقم (٨٠٨/٥٥٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة ، رقم (٨٠٤/٥٥٣).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/٣)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنبوى (٦/٩٠).



ثانياً: أسماؤها الاجتهادية:

- ١) **سِنَامُ الْقُرْآنِ**: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لكل شيء سِنَام وإن سِنَام القرآن البقرة وفيها آية هي سيدة آيات القرآن آية الكرسي))^(١)؛ لأن سِنَام كل شيء أعلاه، وقيل: هذا ليس علماً لها ولكنه وصف تشريف وصفت به السورة^(٢).
- ٢) **فِسْطَاطُ الْقُرْآنِ**: وذلك لعظمتها وبهائتها، وكثرة أحكامها وموعظتها^(٣).



(١) أخرجه الترمذى فى السنن بباب ما جاء فى فضل سورة البقرة وآية الكرسي، وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبیر وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبیر وضعيته رقم (٢٨٧٨) / (٥١٧) وقال الحاكم: ((هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والشیخان لم يخرجوا عن حكيم بن جبیر لوهن في روایاته، إنما تركاه لغلوّه في التشیع))، ينظر: مستدرک الحاکم رقم (٢٠٥٨) / (٧٤٨)، ووافقه الذهبي، وتعقبهما الألباني؛ حيث ذكر الحديث وحكم عليه بالضعف، ثم ذكر كلام الحاکم، ثم تعقبه بقوله: "ليس كما قال، وإن وافقه الذهبي في تلخيصه؛ فإن أقوال الأئمة فيه إنما تدلّ على أنهم تركوه لسوء حفظه وليس لفساد مذهبهم ...". ينظر: "السلسلة الضعيفة" رقم (١٣٤٨) / (٣) - (٥٢٤ - ٥٢٥).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٠١) / (١)، أسماء سور القرآن وفضائلها لـ د. منيرة الدوسري (ص ١٥٨).

(٣) ينظر: الحرر الوجيز (٨١) / (١)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٥٢) / (١)، الاتقان في علوم القرآن (١٩١) / (١).



المطلب الثاني: فضل السورة:

ورد في فضل سورة البقرة جملة من الأحاديث منها:

١) ينفر الشيطان من البيت الذي تقرأ فيه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ((لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة))^(١).

٢) تقدم صاحبها يوم القيمة:

عن النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: ((يؤتى بالقرآن يوم القيمة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة، وآل عمران))^(٢).

٣) أن سورة البقرة وآل عمران تحاجان عن قارئهما يوم القيمة :

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه، اقرءوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران، فإنهمما تأتيان يوم القيمة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان^(٣)، أو كأنهما فرقان من طير صوف، تحاجان عن أصحابهما، اقرءوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطعها

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد، رقم (٧٨٠) / (٥٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة ، رقم (٨٠٥) / (٥٥٤).

(٣) الغيادة : كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها ينظر : النهاية لابن الأثير (٤٠٣ / ٣) .



البطلة)، قال معاوية: بلغني أن البطلة: السحرة^(١).

٤) تعظيم الصحابة رضوان الله عليهم لقارئها هي وآل عمران:

عن أنس: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا: أي عظم في عيوننا^(٢).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة ، رقم (٨٠٤) . (٥٥٣/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند رقم (١٢٢١٥) (٢٤٧/١٩)، والبغوي في شرح السنة (٣٠٥ / ١٣)، وصحح اسناده ابن تيمية في الصارم المسلول (٢٤١/٢) ، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٧٩)، على شرط الشيفين .

المطلب الثالث: عدد آياتها:

عدد آياتها مائتان وخمس وثمانون آية في العد المدني والمكي والشامي، ومائتان وست وثمانون في العد الكوفي، ومائتان وسبعين وثمانون في العد البصري^(١).

وأعلى الروايات وأصحها العد الكوفي، فإن إسناده متصل بعلى بن أبي طالب رضي الله عنه^(٢)، وهذا هو المعمول به في المصاحف.

المطلب الرابع: مكية السورة ومدنيتها:

سورة البقرة مدنية إجماعاً^(٣)، بل ورد أنها أول سورة نزلت بالمدينة^(٤).

وهي مدنية إلا قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] فإنها آخر آية نزلت من السماء، ونزلت يوم النحر في حجة الوداع بمعنى.

وقيل كذلك هي مدنية إلا آيات الربا أيضاً من أواخر ما نزل من القرآن^(٥)، قال الألوسي: "ولا تخرج بذلك عن كونها مدنية كما لا يخفى"^(٦).

(١) البيان في عد آي القرآن لأبي عمرو الداني (١٤٠/١)، ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (١/٨١).

(٢) بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (١/١٣٣).

(٣) نقل الإجماع على ذلك: ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩٣/١٧)، وابن كثير في تفسيره (٦٦/١)، والبقاعي في مصاعد النظر على مقاصد سور للبقاعي (٥/٢)، والشنقيطي في العذب النمير (٣٦٢/٢).

(٤) وحكى ابن حجر الاتفاق على أنها أول ما نزل بالمدينة، ينظر: فتح الباري (٨٠/٨)، قال السيوطي: وفي دعوى الاتفاق نظر؛ لقول علي بن الحسين "أول سورة نزلت بالمدينة: ﴿وَإِلَّا لِلْمُطَّفَّفِينَ﴾، ينظر: الاتفاق في علوم القرآن (٤٩/٥)، والمحرر الوجيز (١/٩٦)، التحرير والتنوير لابن عاشور (٢/٥)، ولعل الأقرب للصواب - والله أعلم - أنها من أوائل ما نزل بالمدينة.



المطلب الخامس: مناسبة السورة لما قبلها.

أولاً: المناسبة بين افتتاحية السورة وختامة ما قبلها:

(١) أن الحامدين طلبوا الهدایة من الله في سورة الفاتحة، فأعطاهم الله طلبهم في سورة البقرة أن هذا الكتاب هدى لكم فاتبعوه.

(٢) ذكر الله في سورة الفاتحة الطوائف الثلاث: الذين على هدى من ربهم وهم المنعم عليهم، والمغضوب عليهم، والضالون، ثم فصل في سورة البقرة الطوائف الثلاث^(٣).

ثانياً: المناسبة بين مضمون السورة ومضمون ما قبلها:

أن سورة البقرة فصلت ما أجمل في سورة الفاتحة ومن ذلك:

أ) قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] محمول شامل لجميع أنواع الشريعة الفرعية، وقد فصلت في سورة البقرة، فذكر فيها الطهارة، والحيض، والصلة، والزكاة، والاعتكاف، والصوم، والصدقات، والحج، والعمرة، والبيع، والوصية، والنكاح، والطلاق، والخلع، والرضاع، والعدة، والقصاص، والردة، والجهاد، والقضاء، والمداينة، والشهادات.

ب) قوله تعالى: ﴿اَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ...﴾ [الفاتحة: ٦]، محمول تفصيله ما وقع في سورة البقرة من ذكر طريق الأنبياء ومن حاد عنهم، فقد ذكر الكعبة وأنها قبلة

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٥٢/١) ابن كثير في تفسيره (١٥٥/١)، بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (٩٩/١)، مصاعد النظر على مقاصد سور للبقاعي (٥/٢).

(٢) روح المعاني للألوسي (١٠١/١).

(٣) ينظر: أسرار ترتيب القرآن للسيوطى (ص ٦٧).

إبراهيم عليه السلام في من صراط الذي الذين أنعم عليهم، وقد أضل الله عنها السابقين ^(١).

المطلب السادس: مقاصد السورة.

أهم المقاصد التي تضمنتها السورة:

- (١) إقامة الدليل على أن الكتاب هدى، وأعظم ما يهدي إليه الإيمان بالغيب ^(٢).
- (٢) بيان أصناف الناس أمام هداية القرآن، وذكرت أنهم أصناف ثلاثة: (المؤمنون، والكافرون، والمنافقون).
- (٣) الاهتمام بالجانب العقدي فقد بينت السورة الكثير من أصول العقيدة، ومبدؤها الإيمان بالله، وبالغيب ^(٣).
- (٤) بيان حقيقة أهل الكتاب وبالأخص اليهود، و موقفهم من الرسل والدعوة الإسلامية في المدينة، ومناقشة عقيدتهم، وتنبيه المؤمنين من خبثهم ومكرهم ^(٤).
- (٥) بيان جوانب من التشريع الإسلامي سواء في العبادات، أو الأحوال الشخصية، أو المعاملات المالية، أو الحدود ^(٥).

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ص ٧٨) ، التفسير الموضوعي لسور القرآن مصطفى مسلم (٤٠ / ١).

(٢) ينظر: نظم الدرر للبقاعي (٥٥ / ١) .

(٣) ينظر : نظم الدرر للبقاعي (٥٥ / ١) ، التفسير المحرر للقرآن الكريم الفاتحة والبقرة مؤسسة الدرر السننية (٦١ / ١).

(٤) ينظر : في ظلال القرآن للسيد قطب (٢٨ / ١) ، أهداف كل سورة ومقاصدها ل د . عبدالله شحاته (١٣ / ١) .

(٥) ينظر: التحرير والتنوير (٢٠٣ / ١) ، أهداف كل سورة ومقاصدها ل د . عبدالله شحاته (١٣ / ١) .

٦) اللجوء في الخاتمة إلى الله والدعاء المستمر له في التشبيت على الإيمان، والنصر على الكفار ^(١).



(١) ينظر: التفسير المير للزحيلي (١/٧٠).



المبحث الثاني

الدراسة التحليلية للآية، وتشمل سبعة مطالب:

- ✿ المطلب الأول: مناسبة الآية لما قبلها.
- ✿ المطلب الثاني: سبب النزول للآية.
- ✿ المطلب الثالث: معاني المفردات.
- ✿ المطلب الرابع: وجوه الإعراب.
- ✿ المطلب الخامس: الأوجه البلاغية في الآية.
- ✿ المطلب السادس: اللطائف والإشارات من الآية.
- ✿ المطلب السابع: ما ترشد إليه الآية.



المطلب الأول: مناسبة الآية لما قبلها:

- لما يسر الله للمؤمنين أمر الصوم كمّا على جميعهم، وكيفًا على أهل الضرورة منهم، كانوا كأنهم سأله التيسير على أهل الرفاهية فيما حرم عليهم، كما حرم على أهل الكتاب الوطء في شهر الصوم والأكل بعد النوم، فقال تحقيقاً للإجابة والقرب: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ﴾ فأشعر ذلك بأنه كان حراماً جمیع ليلة^(١).
- وكذلك لما ذكرت آيات الصيام السابقة فرضية الصيام، وبينت الشهر الذي فرض صيامه، جاءت هذه الآية وفصلت ما يحل لهم فيه، وما يحرم عليهم، وبينت بداية وقت الصيام ونهايته، ومجيء آيات الدعاء وسط آيات الصوم يلفت النظر لأهمية دعاء الصائمين وأنه أهل لأن يستجاب لهم.



(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/٧٧).



المطلب الثاني: سبب النزول للآية:

الآية نزلت على سببين:

❖ الأول: قصة قيس بن صرمة في الطعام والشراب:

عن البراء رضي الله عنه قال: "كان أصحاب محمد صلوات الله عليه وسلام إذا كان الرجل صائماً، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليته ولا يومه حتى يمسى، وإن قيس بن صرمة الأننصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته، فقال لها: أعنديك طعام؟ قالت: لا، ولكن أطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك النبي صلوات الله عليه وسلام فنزلت هذه الآية: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُم﴾ [البقرة: ١٨٧] ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]^(١).

❖ الثاني: في الذين كانوا يخونون أنفسهم في إتيان النساء :

عن البراء رضي الله عنه قال: ((لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم))، فأنزل الله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُم﴾ [البقرة: ١٨٧]^(٢).

ويمكن الجمع بين السببين أن الآية نزلت على هذين السببين ؛ لأنها أحداث متقاربة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصيام ، باب قول الله جل ذكره : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ [البقرة: ١٨٧] ، رقم (١٩١٥) (٢٨/٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير ، باب : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ [البقرة: ١٨٧] ، رقم (٤٥٠٨) (٤٥/٦).

المطلب الثالث: معاني المفردات:

﴿الصِّيَام﴾: الصيام لغة: الإمساك عن الشيء مطلقاً، ومنه: صامت الريح: أمسكت عن الهبوب، والفرس: أمسكت عن العدو، ومنه قوله تعالى عن مريم: ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِرَحْمَنٍ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦]، تريد الإمساك عن الكلام لقوله بعد ذلك: ﴿فَلَنْ أُكَلِّمُ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾ [مريم: ٢٦]، ^(١) وشرعأً: الإمساك عن المفترقات بنية التعبد لله تعالى؛ من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ^(٢).

﴿الرَّفْث﴾: المقصود به هنا الجماع، والرفث في الأصل: الفحش من الكلام أو الإفصاح بما يجب أن يكتفى عنه، ثم أطلق على الجماع أو كل ما يريده الرجل من المرأة، لأنه لا يخلو مما ذكر غالباً ^(٣).

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُم﴾ أي: بمنزلة اللباس، وهو كناية عن شدة المخالطة، فكل من الزوجين بمثابة لباس لآخر، لأنه يستر صاحبه، كما يستر اللباس وينفعه من الفجور، وأصل اللباس: المخالطة والمداخلة ^(٤).

﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: أي الولد وقضاء الوطر، وقيل: ابتغوا الرخصة والتلويعة^(١)، ولا يمنع من الجمع بين هذه الأقوال، فهو من باب اختلاف التنويع.

(١) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٢٣٢)، تحذيب اللغة للأزهري (١٨٢، ١٢)، مقاييس اللغة لابن فارس (٣٢٣/٣)، المعجم الوسيط (٥٢٩/١).

(٢) الشرح الممتع لابن عثيمين (٥/٣).

(٣) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٦٩)، معاني القرآن للنساخي (١٣٢/١)، تذكرة الأريب لابن الجوزي (ص ٢٨).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة (٢٣٠/٥)، المفردات في غريب القرآن (ص ٧٣٥)، تذكرة الأريب لابن الجوزي (ص ٢).



﴿تَخْتَاثُونَ﴾ أي تخونونها بارتكاب ما حرم الله عليكم من الجماع ليلة الصيام، وهو افتعال من الخيانة ^(٢).

﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾: أول ما يedo من بياض النهار، كالخيط الممدود رقيقاً ثم ينتشر، **﴿الْخَيْطِ الْأَسْوَد﴾**: هو ما يمتد من سواد الليل، مختلطًا مع بياض النهار، كأنه خيط ممدود من **القَجْرِ** أي الصادق ^(٣).

﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ﴾ المباشرة هنا كناية عن المبايعة الزوجية، وحقيقة مس كل بشرة الآخر: أي ظاهر جلده، والمراد به الجماع ^(٤).

﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ﴾: أي: مقيمون، والعكوف: الإقبال على الشيء وملازمته على سبيل التعظيم له، وشرعًا: المكث في المسجد على سبيل القربة ^(٥).
﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ محرماته ومنهياته، مفردها حد، والحد: الحاجز بين شيئين، ثم أطلقت على ما شرعه الله لعباده من الأحكام ^(٦).

(١) ينظر: جامع البيان (٣/٤٤)، المحرر الوجيز (١/٥٧).

(٢) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٦٩)، غريب القرآن للسجستاني (ص ١٣٥).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة (٥/٥)، تهذيب اللغة (٥/٥٢)، غريب القرآن للسجستاني (ص ٢٠٥)، التفسير المنير للزحيلي (٢/٤٨).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة (٥/٢٥١)، لسان العرب لابن منظور (٤/٦١)، تفسير المنار (٢/٤٢).

(٥) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٦١)، المفردات في غريب القرآن (٥٧٩)، الدر المصنون (٢/٢٩٨).

(٦) ينظر: غريب القرآن للسجستاني (ص ١٩٨)، التبيان في تفسير غريب القرآن (ص ١٠٣)، تفسير البسيط للواحدي (٣/٦١٠)، تفسير المراغي (٢/٧٧).



المطلب الرابع: وجوه الإعراب:

﴿إِلَى نِسَائِكُم﴾ الجار والمحرور متعلقان بالرفث.

﴿إِلَى اللَّيْلِ﴾: جار ومحرور وفي إعرابه وجهان: الأول: أنه متعلق بالإتمام فهو غاية له.

الثاني: أنه في محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف أي: كائناً إلى الليل، وإلى إذا كان ما بعدها من غير جنس ما قبلها لم يدخل في حكمه، والآية من هذا القبيل لأن الليل ليس من جنس النهار^(١).

﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ﴾: مبتدأ وخبر في موضع الحال، والمعنى "لا تباشروهن وقد نويتم الاعتكاف في المسجد"، وليس المراد النهي عن مباشرتهن في المسجد؛ لأن ذلك من نوع منه في غير الاعتكاف^(٢).



(١) ينظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبي (١/١٥٥)، البحر المحيط لأبي حيان (٢/٢١٨)، الدر المصنون (٢/٢٩٧).

الفتوحات الإلهية للحمل (١/١٥٠).

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبي (١/١٥٥).



المطلب الخامس: الأوجه البلاغية في الآية:

- (١) ﴿الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُم﴾: كناية^(١) عن الجماع، وعدّي بـإلى لتضمنه معنى الإفضاء وهو من الكنيات الحسنة كقوله: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩] وقوله: ﴿فَأَتُوا حَرَثَكُم﴾ [البقرة: ٢٢٣] وقوله: ﴿فَالآن بَاشِرُوهُنَّ﴾ قال ابن عباس^{رضي الله عنهما}: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيْيٌ كَرِيمٌ يَكْنِي" ^{(٢)(٣)}.
- (٢) ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾: سمي الله النساء لباساً للرجل، والرجل لباساً للمرأة؛ كناية عن ستر ما يديه الإنسان من رغبة أحدهما في الجنس الآخر، وطعمه في قضاء وطره، فكل منهما يقضي حاجة الآخر ويستر نزوله.
- (٣) قوله: ﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ يراد بها تشبيه بياض الصبح بالخيط الأبيض، وسود الليل بالخيط الأسود، والخيطان مجاز، والتشبيه بالخيطين، لأنهما ضعيفان عند الطلع، وهو تشبيه بليغ، لأن قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ أخرجه من باب الاستعارة^(٤).

(١) الكناية: أن يتكلم بشيء يستدل به على غيره، كالرفث، والغائب، والغرض من الكناية تنزيه اللسان عمّا لا يليق ذكره، والكناية عنه بارشق لفظ، ينظر: الكليات: (ص ٧٦١)، القاموس الفقهى (ص ٣٢٥).

(٢) ينظر: جامع البيان للطبرى (٢/١٦١)، تفسير ابن أبي حاتم (١/٣١٧)، تفسير البغوى (١/٢٠٧).

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب (٥/٢٦٩)، تفسير البيضاوى (١/١٢٦)، تفسير النسفي (١/١٦١).

(٤) ينظر: الكشاف: (١/٢٣١)، فتح القدير للشوكتانى (١/٢١٤).

٤) الطباق: لأنه طابق بين الأبيض والأسود، أما ذكر بقية الألوان فيسمى تدبيجاً^(١)،

كقول أبي تمام: تردى ثياب الموت حمراً فما أتى... لها الليل إلا وهي من سندس خضر

^{(٢)(٣)}

المطلب السادس: اللطائف والإشارات:

أولاً: اللطائف في الآية:

١) ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسُ لَهُنَّ ﴾: وقدم قوله: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ ﴾ على ﴿ وَأَنْتُمْ لِبَاسُ كُوْنَ ﴾ تنبئها على ظهور احتياج الرجل للمرأة وعدم صبره عنها، ولأنه هو البادىء بطلب ذلك^(٤).

٢) ﴿ تَلْكَ حَدُودُ اللَّهِ ﴾ اسم الإشارة أخبر عنه بجمع، فلا جائز أن يشار به إلى ما نحي عنه في الاعتكاف لأنه شيء واحد، بل هو إشارة إلى ما تضمنته آية الصيام من أولها إلى هنا، وأن آية الصيام قد تضمنت عدة أوامر، والأمر بالشيء نهي عن ضده، فبهذا الاعتبار كانت عدة مناهي، ثم جاء آخرها صريح النهي وهو: ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ ﴾ فأطلق على الكل

(١) التدبيج : أن يذكر المتكلم ألواناً يقصد بها التورية والكتابية ، ينظر: الكليات للكفووي (ص ٣٠٩)، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون للنكري (ص ١٩٤)، إعراب القرآن وبيانه لدرويش (٨ / ١٥١).

(٢) بيت من مرثية أبي تمام في القائد المجاهد محمد بن حميد الطوسي الطائي، ينظر: ديوان أبي تمام (ص ٣٢٩).

(٣) ينظر: إعراب القرآن وبيانه لخبي الدين درويش (١ / ٢٧٤).

(٤) ينظر: الدر المصور للحلبي (٢ / ٢٩٥).

حدوداً تغليباً للمنطوق به، واعتباراً بتلك المناهي التي تضمنتها الأوامر، فقيل فيها حدود، وإنما اضطررنا إلى هذا التأويل لأن المأمور به لا يقال فيه ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾^(١).

٣) الحدود: إن جاء بعدها: ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ فالمراد بها منوعاته ومحارمه، وإن جاء بعدها: ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ فالمراد بها أحكامه، أي ما حده وقدره، فلا يجوز أن يتعداه الإنسان^(٢).

ثانياً: الإشارات في الآية:

١) ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفُثُ إِلَى نِسَائِكُم﴾ فإنه يدل بدلالة الإشارة المذكورة على صحة صوم من أصبح جنباً، لأن الآية الكريمة سبقت لبيان جواز الجماع في ليلة الصيام^(٣).

٢) ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ فيه إشارة إلى أن الزوجة ستراً للزوج؛ وهو ستر لها؛ وأن بينهما من القرب كما بين الثياب، ولا يسيء؛ ومن التحسين للفروج ما هو ظاهر^(٤).

(١) الدر المصنون للسمين الحلبي (٢/٢٩٩).

(٢) ينظر: التفسير المنير للزحيلي (٢/١٤٨).

(٣) ينظر: أصوات البيان للشنقيطي (٤/٤٤٤).

(٤) ينظر: تأويل مشكل القرآن (١/٤١)، البحر الخيط لأبي حيان (١/٤٩)، تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢/٣٥١).

٣) ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُم﴾ في الآية إشارة إلى أن الإنسان كما يخون

غيره قد يخون نفسه، وذلك إذا أوقعها في معاصي الله ؛ فإن هذا خيانة، وعلى هذا

نفس الإنسان أمانة عنده، وفيها ثبوت علم الله بما في النفوس^(١).

٤) ﴿وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمْ...﴾ الإيماء إلى كراهة الوصال^(٢).

٥) ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ أن الجماع مبطل للاعتكاف؛ وجه
كونه مبطلاً أنه نهي عنه بخصوصه؛ والشيء إذا نهي عنه بخصوصه في العبادة كان من
مبطلاً^(٣).

٦) ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، فيه الإشارة إلى مشروعية الاعتكاف؛ لأن الله
أقره، ورتب عليه أحکاماً، وأن الاعتكاف المشروع لا يكون إلا في المساجد.

ومنه أن الاعتكاف يكون في رمضان؛ لأن الله ذكر حكمه عقب آية الصيام^(٤).

٧) ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ فيه النهي عن قربان الحدود حتى وبعد عن المحرم،
وعن وسائله؛ لأن الوسائل لها أحکام المقاصد.

(١) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٣٥٢/٣٥١).

(٢) الوصال: هو صوم يومين فصاعداً من غير أكل أو شرب بينهما..؛ والوصال إلى السحر مأذون فيه، ولكن ليس
بمشروع ، ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج للنبوى (٧/٢١١).

(٣) ينظر: جامع البيان (٣/٥٣٦)، تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٣٥٦/٢).

(٤) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢/٣٥٧).

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص ٨٧)، تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢/٣٥٩).

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ إشارة إلى علو مرتبة التقوى؛ لكون الآيات تبين للناس من أجل الوصول إليها، وأن العلم سبب للتقوى^(١).



(١) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٣٦١/٢).



المطلب السابع: ما ترشد إليه الآية:

- (١) إباحة الإفشاء إلى النساء ليالي الصيام.
- (٢) أن الزوج والزوجة كلاهما سكن للآخر.
- (٣) أن يقصد الإنسان بوطئه طلب الولد، والعفة له ولزوجته.
- (٤) إباحة الأكل، والشرب، والجماع في ليالي الصيام حتى يتبين الفجر، وعدم العبرة بالشك.
- (٥) بيان وقت الصيام الشرعي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.
- (٦) استحباب السحور للأمر في الآية.
- (٧) استعمال الكناية بدل التصريح فيما يستحب من ذكره، حيث كنى بال مباشرة عن الوطء.
- (٨) مشروعية الاعتكاف في كل مسجد تقام فيه الصلوات الخمس، وذلك مستفاد من تعريف المساجد.
- (٩) النهي عن مباشرة النساء حال الاعتكاف.
- (١٠) أن الوطء من مفسدات الاعتكاف.
- (١١) أن أوامر الله حدود له، وكذلك نواهيه، وعلينا بعد عن المحارم.
- (١٢) بيان الغاية من إنزال الشرائع ووضع الحدود وهي تقوى الله عز وجل^(١).

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص ٨٧)، تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢٥٦-٣٥٢/٢)، أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري (١/١٦٨).



المبحث الثالث

المسائل والأحكام الفقهية في الآية وتشمل أربعة مطالب:

- ✿ المطلب الأول: المراد بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.
- ✿ المطلب الثاني: المباشرة المنهي عنها في الآية.
- ✿ المطلب الثالث: المسجد الذي يصح الاعتكاف فيه.

المطلب الأول: المراد بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾.

اختلاف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ على أربعة أقوال:

القول الأول: اطلبو ما كتب الله لكم من الولد، وقد ورد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبمحاده، وعكرمة، والريبع بن أنس، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، والحسن البصري، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم^(١)، وهو قول أكثر المفسرين^(٢)، ورجحه الطبرى^(٣)، والشعابى^(٤) واستدلوا على ذلك بما يلى:

- السياق، حيث أن ما قبلها مباشرة هو قوله تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ أي: جامعوهن.

(١) رواه عنهم ابن حير في جامع البيان، (٣ / ٥٠٦-٥٠٧)، ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (١ / ٣١٧)، والدر المنشور للسيوطى، (١ / ٤٧٩).

(٢) ينظر: جامع البيان، (٣ / ٥٠٨)، بحر العلوم للسمرقندى (١ / ١٢٤)، تفسير ابن أبي الزمنين (١ / ٢٠٢)، التفسير الوسيط للواحدى (١ / ٢٨٦)، الكشف والبيان للشعابى (٢ / ٧٨)، المداية الى بلوغ النهاية، (١ / ٦٢٢)، معالم التنزيل، (١ / ٢٠٧)، الكشاف للزمخشري (١ / ٢٣٠)، الجامع لأحكام القرآن (٢ / ٣١٨)، أنوار التنزيل للبيضاوى، (١ / ١٢٦)، تفسير النسفي (١ / ١٦٢)، الفوائح الإلهية للشيخ علوان (١ / ٦٦)، تفسير أبي السعود (١ / ٢٠١)، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوى (٢ / ٢٨٠)، روح البيان لاسماعيل حقي (١ / ٣٠٠)، التفسير المظهرى (١ / ٢٠٤)، محاسن التأويل (٢ / ٤٣)، التحرير والتowير (٢ / ١٨٣)، العذب النمير (٣ / ٥٥٨)، تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢ / ٣٤٨).

(٣) ينظر: جامع البيان (٣ / ٥٠٧).

(٤) ينظر: الكشف والبيان للشعابى (٢ / ٧٨).

• قول ابن عباس رضي الله عنهم في قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ قال: "يعني: الولد"^(١).

• قول ابن حجر الطبرى - رحمه الله -: أشبه المعانى بظاهر الآية قول من قال معناه: وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقىب قوله: {فالآن باشروهن} [البقرة: ١٨٧] بمعنى: جامعوهن؛ فلان يكون قوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ [البقرة: ١٨٧] بمعنى: وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الود، والنسل أشبه بالآية من غيره من التأويلات التي ليس على صحتها دلالة من ظاهر التنزيل، ولا خبر عن الرسول ﷺ^(٢).

القول الثاني: اطلبو ما أحله الله لكم ورخص لكم فيه، روى هذا القول عن قتادة^(٣)، ورجحه السمعانى^(٤)، وحسنه ابن عطية^(٥)، والثعالبى^(٦)، واستدلوا على ذلك بما يلى:

• حديث قيس بن صرمة رضي الله عنه السابق في سبب النزول^(٧).
 • قول قتادة - رحمه الله - في قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ أي: "ما أحله الله لكم"، وفي رواية أخرى: "ابتغوا الرخصة التي كتبت لكم"^(٨).

(١) جامع البيان، (٣ / ٥٠٦).

(٢) جامع البيان، (٣ / ٢٤٧)، ينظر: الكشف والبيان للشاعبى (٢ / ٧٨).

(٣) ينظر: جامع البيان للطبرى، (٣ / ٥٠٨).

(٤) ينظر: وتفسیر القرآن، للسمعانى، (١ / ١٨٧).

(٥) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية، (١ / ٢٥٧).

(٦) ينظر: الجواهر الحسان (١ / ٣٩٣).

(٧) سبق تخریجه (ص ١٥)

(٨) جامع البيان، (٣ / ٢٤٦).

القول الثالث: اطلبو ليلة القدر، وهذا ورد عن معاذ، وابن عباس في إحدى رواياتيه، رضي الله عنهم جميعاً^(١)، واختاره الرازبي^(٢)، ونظم الدين النيسابوري^(٣).

روى ابن حجر بن سنه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قال: "ليلة القدر"^(٤).

استبعد هذا القول بعض المفسرين :

- كالزمخشري بعد ذكره لمعنى اطلبو ليلة القدر قال: وهو قريب من بدع التفاسير^(٥).
- وكذلك المظيري - رحمه الله - بعد أن ساق معنى الآية قال: وهذا بعيد من السياق^(٦).

الرد عليهم:

رد الفخر الرازبي على هذا الاستبعاد بقوله: "وجمهور المحققين استبعدوا هذا الوجه، وعندي أنه لا بأس به، وذلك هو أن الإنسان ما دام قلبه مشتغلاً بطلب الشهوة واللهة، لا يمكنه حينئذ أن يتفرغ للطاعة والعبودية والحضور، أما إذا قضى وطره وصار فارغاً من طلب الشهوة يمكنه حينئذ أن يتفرغ لل العبودية، ولا شك أن هذه الرواية على هذا التقدير

(١) ينظر: جامع البيان (٣/٥٠٧)، التفسير الميسر لابن الجوزي (١/١٤٩)، تفسير ابن كثير (١/٥١١).

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي (٥/٢٧٢).

(٣) غرائب القرآن لنظم الدين النيسابوري (١/٥١٤).

(٤) جامع البيان (٣/٥٠٧).

(٥) البحر الحيط لابي حيان (٢/٢١٤).

(٦) التفسير المظيري (١/٢٠٤).



غير مستبعدة" ^(١).

وأجاب على استبعادهم كذلك النيسابوري بقوله: واستبعده بعضهم وليس بعيد، فإن توزع الفكر بسبب الشهوة المشوّشة قد يمنع عن الإخلاص في العبودية ولا يتفرغ المكلف حينئذ لطلب ليلة القدر التي هي حاصل صوم رمضان فقال سبحانه ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ لتفرغوا لطلب الغاية من صيامكم ^(٢).

القول الرابع: ابتغوا القرآن وهو اختيار الزجاج ^(٣)، وأبي حيان ^(٤).

قال الزجاج - رحمه الله - : "أي: ابتغوا القرآن بما أتيح لكم فيه، وأمرتم به فهو المبتغي" ^(٥).

❖ الترجيح:

والذي يترجح - والله أعلم - أن هذه الجملة القرآنية عامة وتسوّع الأقوال الواردة جميعاً، وهو مما يرجع إلى اختلاف النوع، واختلاف العبارة التي تعود إلى معنى واحد، وليس بين هذه الأقوال تعارض، إذ كل قول من هذه الأقوال متحقق فيه معنى ابتغاء ما كتب الله للإنسان من خير.

واختار هذا العموم عدد من المفسرين كالطبرى ^(١)، والجصاص ^(٢)، والواحدى ^(٣)، وابن

(١) مفاتيح الغيب، (٥/٢٧٧) بتصرف يسير .

(٢) غرائب القرآن لنظام الدين النيسابوري (١/٥١٤) .

(٣) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (١/٢٥٦)، ينظر: بحر العلوم، للسمرقندى، (١/١٢٤)، التفسير الميسر لابن الجوزى (١/١٤٩) .

(٤) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢/٢١٤) .

(٥) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (١/٢٥٦).

● قال ابن حجر - رحمه الله - : "والصواب من القول في تأويل ذلك عندي أن يقال: إن الله تعالى ذكره قال: ﴿وَابْتَغُوا﴾ بمعنى: اطلبوا ﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ يعني: الذي قضى الله تعالى لكم، وإنما يريد الله تعالى ذكره: اطلبوا الذي كتب لكم في اللوح المحفوظ أنه يُباح فيطلق لكم، وطلب الولد إن طلبه الرجل بجماعِه المرأة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ، وكذلك إن طلب ليلة القدر فهو مما كتب الله له، وكذلك إن طلب ما أحل الله وأباحه فهو مما كتبه له في اللوح المحفوظ. وقد يدخل في قوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ جميع معاني الخير المطلوبة"^(٥).

● وقال الواحدي - رحمه الله - بعد أن أورد الأقوال في الآية: "وكل هذا مما تحتمله الآية"^(٦).

● قال الحصاصل - رحمه الله - : فلما كان اللفظ محتملاً لهذه المعاني ولو لا احتماله لها لما تأوله السلف عليها وجب أن يكون محمولاً على الجميع وعلى أن الكل مراد الله تعالى

(١) ينظر: جامع البيان (٣/٥٠٨)، تفسير ابن كثير (١/٥١٢).

(٢) ينظر: أحكام القرآن للحصاصل (١/٢٨٣).

(٣) ينظر: التفسير البسيط (١/٢٨٠).

(٤) ينظر: التفسير القيم (١/١٤٧).

(٥) جامع البيان، (٣/٢٤٧).

(٦) التفسير البسيط للواحدي (١/٢٨٠).

فيكون اللفظ متتظماً لطلب ليلة القدر في رمضان ولا تباع رخصة الله تعالى ولطلب الولد فيكون العبد مأجوراً على ما يقصده من ذلك^(١).

- وقال ابن القيم - رحمه الله - : "والتحقيق أن يقال: لما حَقَّفَ الله عن الأمة بإباحة الجماع ليلة الصوم إلى طلوع الفجر، وكان المجامع يغلب عليه حكم الشهوة وقضاء الوتر حتى لا يكاد يخطر بقلبه غير ذلك؛ أرشدهم سبحانه إلى أن يطلبوا رضاه في مثل هذه اللذة ولا يباشروها بحكم مجرد الشهوة؛ بل يتغدو بها ما كتب الله لهم من الأجر، والولد الذي يخرج من أصلابهم يعبد الله لا يشرك به شيئاً، ويستغدو ما أباح الله لهم من الرخصة بحكم محبتهم لقبول رخصته، فإن الله يحب أن يؤخذ برخصته كما يكره أن تؤتى معصيته، وما كتب لهم ليلة القدر، وأمروا أن يتغدوها"^(٢).



(١) أحكام القرآن للحصاص (٢٨٣/١).

(٢) التفسير القيم (١٤٧/١).

المطلب الثاني: المباشرة المنهي عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾.

اختلف المفسرون في معنى المباشرة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ﴾ على قولين :

❖ **القول الأول:** إن معنى ذلك الجماع دون غيره من معانٍ المباشرة، ومن قال بذلك ابن عباس -رضي الله عنهما-، وعطاء، والضحاك، والربيع، وقتادة، والسدي، ومجاهد^(١)، ورجم هذا القول جمهور المفسرين، منهم: مقاتل^(٢)، والطبرى^(٣)، والجصاص^(٤)، والماوردي^(٥)، والسمرقندى^(٦)، والواحدى^(٧)، والكيا الهراسى^(٨)، والبغوى^(٩)، والزمخشري^(١٠)، وابن عطية^(١١)، والفخر الرازى^(١٢)، والقرطبي^(١٣)، والبيضاوى^(١)،

(١) رواه عنهم ابن حجر في جامع البيان (٢/٤٥٥-٥٤٢)، وينظر: تفسير ابن أبي حاتم، (١/٣١٩)، تفسير مجاهد، جمع محمد أبو النيل (ص٢٢)، الدر المنشور للسيوطى (١/٤٨٥).

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/١٦٤).

(٣) ينظر: جامع البيان (٣/٥٤٠).

(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/٣٠٦).

(٥) ينظر: النكت والعيون (١/٢٤٧).

(٦) ينظر: بحر العلوم (١/١٢٥).

(٧) ينظر: التفسير البسيط (٣/٦٠٩).

(٨) ينظر: أحكام القرآن للكيا الهراسى (١/٧٤).

(٩) ينظر: معلم التنزيل (١/٢٠٩).

(١٠) ينظر: الكشاف (١/٢٣٢).

(١١) ينظر: المحرر الوجيز (١/٢٥٩).

(١٢) ينظر: مفاتيح الغيب (٥/٢٧٦).

(١٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٢/٣٣٢).



والنسفي^(٢)، وأبو حيان^(٣)، وابن كثير^(٤)، وأبو السعود^(٥)، والألوسي^(٦)، والقاسمي^(٧)، والسعدي^(٨).

واستدلوا على ذلك بما يلي:

- حديث عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ قالـت: "وإن كان رسول الله ﷺ ليـدخل على رأسه وهو في المسجد فـأرجـله، وكـان لا يـدخل الـبيـت إـلا لـحـاجـة إـذا كان مـعـتكـفـاً"^(٩)، وجـه الدـلـالـة أـن عـائـشـة رـضـي الله عـنـهـا كـانـت تـرـجـلـ شـعـرـ النـبـي ﷺ وـهـو مـعـتكـفـ في المسـجـدـ، وـمـا دـامـت تـرـجـلـه فـإـنـها كـانـت تـمـسـ بـدـنـه ﷺ بـيـدـهـا لـمـحـالـةـ، وـبـنـاءـ عـلـى ذـلـكـ فـإـنـ المـبـاـشـرـةـ يـرـادـ بـهـاـ الجـمـاعـ لـمـحـدـ اللـمـسـ.
- الإجماع: ذـكرـ ابنـ حـجـرـ فـيـ الفـتـحـ أـنـ اـبـنـ الـمنـذـرـ نـقـلـ الإـجـمـاعـ عـلـىـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـمـبـاـشـرـةـ فـيـ الـآـيـةـ الـجـمـاعـ^(١٠).

(١) يـنظـرـ: لـبـابـ التـأـوـيـلـ (١٢٦/١).

(٢) يـنظـرـ: تـفـسـيرـ النـسـفيـ (١/١٦٣).

(٣) يـنظـرـ: الـبـحـرـ الـخـيـطـ، (٢/٢١٩).

(٤) يـنظـرـ: تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ، (١/٥١٩).

(٥) يـنظـرـ: إـرـشـادـ الـعـقـلـ السـلـيمـ لـأـبـيـ السـعـودـ (١/٢٠٢).

(٦) يـنظـرـ: رـوحـ الـمعـانـيـ (١/٤٦٤).

(٧) يـنظـرـ: مـحـاسـنـ التـأـوـيـلـ، (٢/٤٧).

(٨) يـنظـرـ: تـيسـيرـ الـكـرـيمـ الرـحـمـنـ، لـلـسـعـديـ، (صـ:٨٧).

(٩) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ، كـتـابـ الـاعـتـكـافـ بـابـ: لـاـ يـدـخـلـ الـبـيـتـ إـلاـ لـحـاجـةـ رـقـمـ (٣/٤٨)، (٢٩٢/٤٨)، وـمـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ كـتـابـ الـحـيـضـ بـابـ جـوـازـ غـسلـ الـحـائـضـ رـأـسـ زـوـجـهـاـ وـتـرـجـيـلـهـ.. رـقـمـ (١/٢٩٧)، (٢٤٤/٢٤٤).

(١٠) فـتـحـ الـبـارـيـ لـابـنـ حـجـرـ (٤/٢٧٢)، يـنظـرـ: الـإـقـاعـ فـيـ مـسـائـلـ الـإـجـمـاعـ لـابـنـ الـقـطـانـ (صـ:٢٤٤).

● جاء عن ابن عباس رضي الله عنهمما أنه قال: "الدخول، والتغشى، والإفضاء، وال المباشرة، والرفث، واللمس، هذا هو الجماع غير أن الله حبي كريم يكتن بما شاء عمّا شاء"^(١).

❖ القول الثاني: إن معنى ذلك جميع معانى المباشرة من لمس وقبلة وجماع، ومن قال بذلك مالك بن أنس، وابن زيد^(٢)، وأورد هذا القول جمع من المفسرين^(٤)، وقال به ابن كثير^(٥) ورجحه ابن العربي^(٦).

واستدلوا على ذلك بما يلي:

● بعموم الآية، وأن الله عم بالنهي عن المباشرة ولم يخصص منها شيئاً دون شيء^(٧).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف رقم (١٠٨٢٦) (٢٧٧/٦)، وصحح الحافظ إسناده في فتح الباري (٢٧٢/٨) ينظر: فتح القدير للشوكياني (١/٢١٦).

(٢) هو: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوبي مولاهم المدني، ضعيف كثير الحديث ، له: التفسير، والناسخ والمنسوخ، توفي (١٤٨٢هـ)، ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (٣٦٥/٢)، طبقات المفسرين للداودي (٢٦٥/١).

(٣) رواه عنهمابن حجر في جامع البيان (٣٤٢/٣).

(٤) كالطبرى في جامع البيان (٣٤٠/٣)، والماتريدى في تأویلات أهل السنة (٢/٥٢)، والجصاص فى أحكام القرآن، (١/٣٠٦)، والشعلي في الكشف والبيان (٢/٨٢)، والماوردي في النكت والعيون (١/٢٤٧)، والكيا المراسي في أحكام القرآن (١/٧٤)، والبغوي في معلم التنزيل (١/٢٠٩)، وابن عطية في المحرر الوجيز (١/٢٥٩)، وابن الجوزي في زاد المسير، (١/١٤٩)، وابن جزى في التسهيل لعلوم التنزيل (١/١١٢)، والشعالى والجواهر الحسان (١/٣٩٨).

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير (١/٣٨٣)، محسن التأویل للقاسمي (٢/٤٨).

(٦) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/١٣٦).

(٧) جامع البيان (٣/٣٤٣).

- قول ابن العربي - رحمه الله - عن الآية: "فأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ﴾ فقد بقيت على عمومها وعنصرها أدلة سواها؛ وهي أن الاعتكاف مبني على ركنين: أحدهما: ترك الأعمال المباحة بإجماع.

الثاني: ترك سائر العبادات سواه مما يقطعه ويخرج به عن بابه، فإذا كانت العبادات تؤثر فيه، والمباحات لا تجوز معه، فالشهوات أخرى أن تمنع فيه^(١).

الترجيح:

- الراجح - والله أعلم - هو القول الأول والقائل بأن معنى المباشرة في الآية الجماع ويؤيد ذلك :

السنة الثابتة عن النبي ﷺ، وترجيل عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ وهو معتكف.

- سياق الآية، والقول الذي تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه، قال الرازى: "إإن قيل: لم حملتم المباشرة في الآية المتقدمة على الجماع؟ قلنا: لأن ما قبل الآية يدل على أنه هو الجماع، وهو قوله: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ [البقرة: ١٨٧]^(٢)

• قال إمام المفسرين -رحمه الله-: " أولى القولين عندي بالصواب قول من قال: معنى ذلك الجماع أو ما قام مقام الجماع مما أوجب غسلاً إيجابه، وذلك أنه لا قول في

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (١/١٣٦).

(٢) مفاتيح الغيب (٥/٢٧٦).

ذلك إلا أحد قولين: إما من جعل حكم الآية عاماً، أو جعل حكمها في خاصٌ من معاني المباشرة، وقد تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن نساءه كن يرجلنه وهو معتكف، فلما صاح ذلك عنه عُلِّم أن الذي عني به من معاني المباشرة البعض دون الجميع^(١).

- السببية كما ذكر ذلك الفخر الرازى -رحمه الله- بقوله: إنما اتفقوا في هذه الآية على أن المراد به هو الجماع لأن السبب في هذه الرخصة كان وقوع الجماع من القوم، وأن الرفت المتقدم ذكره لا يراد به إلا الجماع إلا أنه لما كان إباحة الجماع تتضمن إباحة ما دونه صارت إباحته دالة على إباحة ما عداه، فصح هاهنا حمل الكلام على الجماع فقط^(٢). وبهذا يتبيّن أن معنى المباشرة في الآية الجماع هو القول الراجح، والله أعلم.



(١) جامع البيان (٣ / ٥٤٣).

(٢) مفاتيح الغيب للرازى (٥ / ٢٧١).



المطلب الثالث: المسجد الذي يصح الاعتكاف فيه.

اتفق العلماء على اشتراط المسجد لصحة الاعتكاف لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ وجه الدلالة من الآية أنه لو صح في غير المسجد لم يختص تحريم المباشرة به لأن الجماع مناف للاعتكاف بالإجماع فعلم من ذكر المساجد أن المراد أن الاعتكاف لا يكون إلا فيها ^(١).

واختلفوا في تعين المسجد الذي يصح فيه الاعتكاف على ثلاثة أقوال:

القول الأول: الاعتكاف خاص بالمساجد الثلاثة، وهي مساجد الأنبياء عليهم السلام وبه قال حذيفة بن اليمان وسعيد بن المسيب، وإليه ذهب عطاء ^(٢)، واستدلوا على ذلك بما يلي:

(١) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، ومسجد الأقصى)) ^(٣)، وهذا يدل على اعتبار اختصاص هذه المساجد الثلاثة بالفضيلة دون غيرها.

(١) فتح الباري لابن حجر (٤ / ٢٧٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٣٣ / ٢)، التحرير والتنوير (١٨٥ / ٢).

(٢) ينظر: مصنف عبد الرزاق (٤ / ٣٤٦)، أحكام القرآن للجصاص (١ / ٢٩٤)، الجامع لأحكام القرآن (٣٣٣ / ٢)، البحر المحيط لأبي حيان (٢٢١ / ٢)، بباب التأويل للخازن (١١٨ / ١١).

(٣) ينظر: أخرجه البخاري ، كتاب الجمعة ، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٩) (٦٠ / ٢).

٢) وما روي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: « لا إعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد النبي صلوات الله عليه وسلم، ومسجد بيت المقدس...)^(٦) ، فدل هذا الحديث على أن الاعتكاف لا يجوز إلا في المساجد الثلاثة.

الرد عليهم:

- أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فهو محمول على فضل الزيادة، أو على بيان أفضلية الاعتكاف في هذه المساجد، فأفضل الاعتكاف في المسجد الحرام، ثم في المسجد النبوى، ثم في المسجد الأقصى، كما أنه لا دلالة في الحديث على نفي جواز الجماعات والجماعات في غيرها، فغير جائز لنا تخصيص عموم الآية بما لا دلالة فيه على التخصيص

(١)

- وأما حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه حديث مُتكلّم في سنته ومتنه، والصحيح فيه: أنه موقوف على حذيفة بن اليمان ولو كان مرفوعاً لاشتهر ذلك بين الصحابة رضي الله عنهم، وقد خالفه علي وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم^(٢)، ولو ثبت فهو منسوخ^(٣)، أو أن المراد به الاعتكاف الكامل^(٤).

(٦) أخرجه عبد الرزاق موقوفاً (٣٤٨/٣)، حديث رقم (٨٠١٦)، أخرجه البيهقي في سنته - كتاب الصيام - باب الاعتكاف في المسجد رقم (٨٥٧٤)، (٤/٥١٩)، وأخرجه الطحاوى مرفوعاً في شرح مشكل الآثار (٢٠١/٧)، وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيق مشكل الآثار: "رواية من وقته على حذيفة أصح وأقوى وأثبت" ينظر: مشكل الآثار للطحاوى (٢٠٣/٧).

(١) ينظر: أحكام القرآن للحصاص (٣٠٢/١)، بدائع الصنائع (١١٣/٢).

(٢) ينظر: فقه الاعتكاف للمشيخع (ص ١٢٣).

● قال السمعاني -رحمه الله-: وحكى عن حذيفة بن اليمان خلافاً شاداً فيه، فقال:
لا يجوز الاعتكاف إلا في ثلاثة مساجد: في المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجد
المدينة وكان يعيّب على عبد الله بن مسعود اعتكافه في غيرها من المساجد، وكان عبد الله
ينكره ويرد عليه قوله، والأمة على قول عبد الله ^(٣).

القول الثاني: لا اعتكاف إلا في مسجد تجمع فيه الجمعة، وهو قول ابن مسعود ^(صريحه)،
وعائشة رضي الله عنها، وبه قال عروة والزهري ^(٤)، ومالك في أحد قوله ^(٥).

واستدلوا على ذلك بما يلي :

(١) بما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((السنة على المعتكف ألا يعود مريضاً
ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه. ولا اعتكاف
إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد وجامع)) ^(٦)، وقولها السنة تزيد سنة النبي ﷺ فهذا
له حكم المرفوع.

(١) ينظر: شرح مشكل الآثار (٢٠٥/٧).

(٢) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة (٣٥٨/٢).

(٣) ينظر: تفسير السمعاني (١٩٠/١).

(٤) ينظر: أحكام القرآن للحصاص (٢٩٤/١)، المحرر الوجيز لابن عطية (٢٩٥/١)، الجامع لأحكام القرآن (٣٣٢/٢). لباب التأويل للخازن (١١٨/١).

(٥) ينظر: أحكام القرآن للحصاص (٢٩٤/١)، الجامع لأحكام القرآن (٣٣٢/٢).

(٦) أخرجه أبو داود في سنته ، كتاب الصوم ، باب المعتكف يعود المريض رقم (٣٣٣/٢) ، (٢٤٧٣) و الدارقطني في سنته ، كتاب الصيام ، باب الاعتكاف رقم (٢٣٦٣) (١٨٧/٣) ، والبيهقي في سنته الكبير كتاب الصيام ، باب المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط ثم لا يسأل على المريض إلا مارأ ، رقم (٤/٥٢٦)، (٨٥٩٤)، (٤/٥٢٦)، والحديث مختلف في رفعه ، ينظر: نصب الراية (٤٨٦/٢) وصحح إسناده الألباني في الإرواء رقم (٩٦٦/٤) (١٣٩).

(٢) أن الإشارة في الآية ترجع إلى المساجد التي تقام فيها الجمعة دون غيرها، ولكي لا يضطر المعتكف للخروج من معتكه لحضور الجمعة في مسجد آخر^(١).

الرد عليهم :

- (١) أما حديث عائشة رضي الله عنها فأجيب عنه بأنه مدرج من كلام أحد الرواة^(٢).
- (٢) أن تخصيصها بالمسجد التي تقام فيها الجمعة تخصيص للعموم بغير دليل.
- (٣) أن الاعتكاف في غير مسجد الجمعة لا يبطل الاعتكاف بالخروج إلى أداء الجمعة الواجبة^(٣).

(٤) القول الثالث: صحة الاعتكاف في كل مسجد من المساجد، وبه قال سعيد بن حبير^(٤)، وهو قول أبي حنيفة، والشافعي وأحمد^(٥) وهو المشهور من مذهب مالك^(٦). واختاره من المفسرين: الجصاص^(٧) والسمعاني^(١)، وابن عربي^(٢)، وأبو حيان^(٣)، وأبو

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٣٢٥)، والتمهيد لابن عبد البر (٨/٣٢٥)، بداية المجتهد لابن رشد (٢/٧٧)، لباب التأويل للخازن (١/١١٨).

(٢) ذكر الدارقطني أن هذه الزيادة ليست من قول النبي ﷺ وأنها من كلام الزهرى، ومن أدرجها في الحديث فقد وهم ، ينظر: سنن الدارقطني (٣/١٨٧)، وقال البيهقي : "قد ذهب كثير من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول من دون عائشة وأن من أدرجه وهم فيه" ، ينظر: السنن الكبرى (٤/٥٢٦).

(٣) ينظر: بداية المجتهد لابن رشد (٢/٧٧).

(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/٣٠٢).

(٥) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٢/٣٠٢)، المتنقى للباجي (٢/٧٨-٧٩)، المجموع للنبوى (٦/٤٨٠)، المغني لابن قدامة (٣/١٨٨-١٨٩)، مفاتيح الغيب للرازى (٥/٢٧٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٣٣٣).

(٦) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/١٣٦)، بداية المجتهد لابن رشد (٢/٧٧)، الجامع لأحكام القرآن (٢/٣٣٣).

(٧) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/٣٠٢).

السعود^(٤)، والسعدي^(٥)، وابن عاشر^(٦)، وابن عثيمين^(٧)، وقال به البغوي^(٨)، والفارخر

الرازي^(٩)، والقرطبي^(١٠)، وغيرهم من المفسرين^(١١)، واستدلوا على ذلك بما يلي:

(١) أخذًا بظاهر الآية: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] عمومها، وأنه لا يختص الاعتكاف بمسجد، بل كل مسجد محل للاعتكاف^(١٢).

(٢) أن الله تعالى أباح الاعتكاف في عموم المساجد ولم يخص مسجدًا بعينه، وذلك لأن اللفظ جاء معرفًا بـ(آل) وهي من صيغ العموم، ولم يقم دليل على تخصيصه، فبقى على عمومه^(١٣).

(١) ينظر: تفسير السمعاني (١/١٩٠).

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (١٣٦/١).

(٣) ينظر: البحر الحيط لأبي حيان (٢٢١/٢).

(٤) ينظر: تفسير أبي السعود (١/٢٠٢).

(٥) ينظر: تفسير السعدي (ص ٨٧).

(٦) ينظر: التحرير والتنوير (٢/١٨٥).

(٧) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة (٢/٣٥٨).

(٨) ينظر: معالم التنزيل للبغوي (١/٢٣٢).

(٩) ينظر: مفاتيح الغيب (٥/٢٧٦).

(١٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٣٣٣).

(١١) ينظر: التفسير المظہری (١/٢٠٨)، محسن التأویل (٢/٤٨)، الأساس في التفسير لسعيد حوى (١/٤٢٠).

(١٢) ينظر: أحكام القرآن للحصاص (١/٣٠٢)، أحكام القرآن لابن العربي (١/١٣٦) المجموع للنووي (٦/٤٨٠).

(١٣) ينظر: مفاتيح الغيب (٥/٢٧٦)، الجامع لأحكام القرآن (٢/٣٣٣)، تأملات وأحكام في قوله تعالى ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ بعد العزيز بن صالح العبيد (ص ١١٣).

❖ كما أن صلاة الجمعة تجوز فيسائر المساجد فكذلك يجوز الاعتكاف فيها،
ولاشك أن الاعتكاف في مسجد تقام فيه الجمعة أولى وأفضل.

❖ الترجيح :

الراجح - والله أعلم - أن ما ذهب إليه أصحاب القول الأخير والقائل بصحة الاعتكاف
في كل مسجد من المساجد هو الراجح ويفيد ذلك :

- (١) قوة أدتهم فيما استدلوا به، وردودهم على الخصم.
- (٢) أن الآية عامة ولم يقم دليل على تخصيصها فتحمل على عمومها.
- (٣) ظاهر قوله: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ يبيح الاعتكاف فيسائر المساجد
لعموم اللفظ، ومن اقتصر به على بعضها فعليه بإقامة الدلالة، وتخصيصه بمساجد
الجماعات لا دلالة عليه كما أن تخصيص من خصه بمساجد الأنبياء لما لم يكن عليه دليل
سقط اعتباره ^(١).

- (٤) استدل البخاري بالآية على صحة الاعتكاف في كل مسجد حيث بوب في
صححه بقوله: باب الاعتكاف في العشر الأواخر، والاعتكاف في المساجد كلها لقوله
تعالى: ﴿وَلَا ثُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ...﴾ [البقرة: ١٨٧] ^(٢)

(١) ينظر: أحكام القرآن للحصاص (٣٠٢/١).

(٢) صحيح للبخاري (٤٧/٣).



٥) قول ابن عاشور - رحمه الله -: وأجمعوا على أنه لا يكون إلا في المسجد لهاته الآية، واختلفوا في صفة المسجد فقيل لا بد من المسجد الجامع وقيل مطلق مسجد وهو التحقيق^(١).

٦) القاعدة الترجيحية التي ذكرها ابن جزي عند ذكره وجوه الترجح^{"النافع: تقديم العمومي على الخصوصي فإن العمومي أولى لأنه الأصل إلا أن يدل دليل على التخصيص}^(٢)

وبهذا يتبيّن أن القول الراجح صحة الاعتكاف في كل مسجد هو القول الأقرب لمراد الآية، والله أعلم.



(١) ينظر: التحرير والتنوير (٢/١٨٥).

(٢) ينظر: التسهيل في علوم التنزيل (١/١٩).



النهاية

وتشمل على أهم النتائج والتوصيات:

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، وبتيسيره تتحقق الأمنيات، أحمده سبحانه وأشكره،
وأثني عليه الخير كله، وأصلى وأسلم على نبيه ومصطفاه نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن
والاه، أما بعد:

فقد انتهى بحمد الله هذا البحث، والذي عشت معه في رحاب آية الصيام، ومعانيها، ومسائلها التفسيرية والفقهية، فالحمد لله أولاً وأخرأ، وظاهرأ وباطناً.

وقد وصلت -بحمد الله ومنتـهـ إلى جملة من النتائج، يمكن إبراز أهمها فيما يلي:

- (١) أن عدد آيات سورة البقرة مئتان وست وثمانون آية، وهو أعلى الروايات وأصحها وهو المعمول به في المصاحف.

(٢) أن سورة البقرة من أوائل ما نزل بالمدينة.

(٣) أن قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ عامة وتستوعب الأقوال الواردة جيّعاً من: طلب الولد، والجماع، وطلب ما أحله الله ورخص فيه، وطلب ليلة القدر، وابتغاء القرآن، ويرجع هذا إلى اختلاف التنوع.

(٤) أن معنى المباشرة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ هو الجماع.

(٥) أن الجماع محرم على المعتكف ومفسد للاعتكاف وهذا بالإجماع.



٦) صحة الاعتكاف في كل مسجد من المساجد.

وهناك بعض التوصيات والاقتراحات والتي أجملها فيما يلي:

- ١) دراسة "الصيام في ضوء القرآن الكريم" دراسة موضوعية.
- ٢) دراسة مسائل الصيام في القرآن دراسة تفسيرية مقارنة.
- ٣) إقامة المشاريع البحثية المتخصصة في علوم القرآن وتفسيره.
- ٤) زيادة الاهتمام بالتفسير التحليلي لكتاب الله، وخاصة اللطائف والإرشادات والفوائد من الآيات.

هذا ما يسّر الله ذكره، وأعان على تقييده، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات؛ أحمده في الخاتمة كما حمدته في المقدمة، وأشكر شيخنا وأستاذنا المفضال أ.د أمين محمد عطيه باشا، على ما قام به من متابعة، ومناقشة لجزئيات البحث وقد استفدت من تعديله وتصوبيه للبحث، وأسئلته سبحانه أن يستر عيوي، وأن يتتجاوز عن كل تقصير حصل مني في هذا البحث، وأن يزيدني، وشيخي، وزملائي، علمًاً وتقىً وخشيةً وصلاحًاً، وأن يجعل جميع أقوالنا وأعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يوفقنا فيها للصواب.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم (جل منزهه وعلا).

- (١) أحكام القرآن: لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، (ط١ - بيروت - دار الكتب العلمية ١٤١٥ هـ).
- (٢) أحكام القرآن: لعلي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبرى المعروف بإلكيا الهراسى الشافعى تحقيق: موسى محمد علي وعزبة عبد عطية (ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥ هـ).
- (٣) أحكام القرآن: لأبي بكر ابن العربي - راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا (ط٣ بيروت - دار الكتب العلمية - ١٤٢٤ هـ).
- (٤) الإتقان في علوم القرآن: لخلال الدين السيوطي تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (الم الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٤ هـ).
- (٥) الأساس في التفسير: سعيد حوى، الناشر: دار السلام - القاهرة ، (ط٦، ١٤٢٤ هـ).
- (٦) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لحمد ناصر الدين الألباني - إشراف: زهير الشاويش (ط٢ المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٥ هـ).
- (٧) أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكنى الشنقيطي (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ).

- (٨) **أسماء سور القرآن وفضائلها:** ل. د. منيرة محمد ناصر الدوسرى، (رسالة ماجستير كلية البنات بالدمام (ط. درا ابن الجوزي للنشر والتوزيع ١٤٢٦ هـ).
- (٩) **أسرار ترتيب القرآن:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ) الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع.
- (١٠) **إعراب القرآن وبيانه:** الحسيني الدين بن أحمد مصطفى درويش (دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سوريا، دار اليمامة - دمشق - بيروت، (ط٤ ، دمشق - بيروت دار ابن كثير ١٤١٥ هـ).
- (١١) **الإقناع في مسائل الإجماع:** لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، تحقيق: حسن بن فوزي الصعيدي (ط١ ، الفاروق الحديثة، ٤٢٤ هـ ٢٠٠٤ م).
- (١٢) **أنوار التنزيل وأسرار التأويل:** لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي (ط١ - بيروت - دار إحياء التراث العربي ١٤١٨ هـ).
- (١٣) **أيسر التفاسير لكتاب العلی الکبیر:** لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري (ط٥ ، المدينة المنورة، السعودية مكتبة العلوم والحكم، ٤٢٤ هـ).
- (١٤) **بداية المجتهد ونهاية المقتضى:** لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيظ (القاهرة، دار الحديث: ٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
- (١٥) **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:** علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

- ١٦) **البحر المحيط في التفسير**: لأبي حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسى، تحقيق: صدقى محمد جميل (بيروت - دار الفكر ١٤٢٠ هـ).
- ١٧) **البداية والنهاية**: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشى البصري الدمشقى تحقيق: علي شيري (ط ١ دار إحياء التراث العربى - ١٤٠٨ هـ).
- ١٨) **بحر العلوم**: لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندى.
- ١٩) **بصائر ذوى التمييز في طائف العزيز**: بحمد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى تحقيق: محمد علي النجار (لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة).
- ٢٠) **البيان في عد آي القرآن**: لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الدانى تحقيق: غانم قدوري الحمد (ط ١، الكويت، مركز المخطوطات والتراث، ١٤١٤ هـ).
- ٢١) **تاج العروس من جواهر القاموس**: لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار المداية.
- ٢٢) **تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)**: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ) تحقيق: طارق فتحي السيد الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢٣) **تأملات وأحكام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِد﴾**: عبد العزيز بن صالح العبيد الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: العدد ١٢٨ - السنة ٣٧ - ١٤٢٥ هـ.



٤٢) **تأويل مشكل القرآن:** أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري تحقيق: إبراهيم شمس الدين (دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان).

٤٣) **البيان في تفسير غريب القرآن:** لأحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، أبو العباس، شهاب الدين، ابن الهمائم تحقيق: د ضاحي عبد الباقي محمد (ط. دار الغرب الإسلامي – بيروت ط ١٤٢٣ هـ).

٤٤) **البيان في إعراب القرآن:** لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري تحقيق: علي محمد البجاوي (طبعه. عيسى البابي الحلبي وشركاه).

٤٥) **تفسير الفاتحة والبقرة:** لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ) الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١٤٢٣ هـ.

٤٦) **تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار):** لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلمونى الحسيني، (الم الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠ م).

٤٧) **تفسير القرآن العظيم:** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي تحقيق: سامي بن محمد سلامه (ط ٢، دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤٢٠ هـ).

٤٨) **تفسير القرآن العظيم:** لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي، الحنظلي، ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب (ط ٣، السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز – ١٤١٩ هـ).

٤٩) **تفسير مجاهد:** لأبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي.



تحقيق: د. محمد عبدالسلام أبو النيل (ط١، مصر، دار الفكر الإسلامي الحديثة، ١٤١٠هـ).

(٣٢) التفسير المحرر للقرآن الكريم الفاتحة والبقرة: إعداد القسم العلمي بمؤسسة الدرر السننية إشراف الشيخ علوى بن عبدالقادر السقاف (ط١، مؤسسة الدرر السننية - المملكة العربية السعودية ١٤٣٦هـ).

(٣٣) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة): محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي محقق: د. مجدي باسلوم (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ).

(٣٤) تفسير الماوردي = النكت والعيون: لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم (بيروت - دار الكتب العلمية).

(٣٥) التفسير المظاهري: محمد ثناء الله المظاهري تحقيق: غلام نبی التونسي (الباكستان - مكتبة الرشدية - ١٤١٢هـ).

(٣٦) تفسير مقاتل بن سليمان: لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي. تحقيق: عبد الله محمود شحاته. بيروت ط١ - ١٤٢٣هـ - دار إحياء التراث.

(٣٧) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: يوسف علي بدوي (ط١ بيروت - دار الكلم الطيب ١٤١٩هـ).

(٣٨) تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكريم: لأبي السعود

العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (بيروت، دار إحياء التراث العربي).

(٣٩) **تفسير حدائق الروح والريحان في روايي علوم القرآن**: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوى الهرى الشافعى، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي الناشر: دار طوق النجاة، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(٤٠) **تفسير المراغي**: لأحمد بن مصطفى المراغي (ط١، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م).

(٤١) **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**: لـ د. وهبة بن مصطفى الزحيلي (ط٢، دمشق، دار الفكر المعاصر - ١٤١٨ هـ).

(٤٢) **تهذيب اللغة**: محمد بن أحمد بن الأزهري الھروي، أبو منصور الحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ط١، ٢٠٠١ م.

(٤٣) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**: لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويح (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م)

(٤٤) **التحریر والتنویر**: لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (تونس، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ هـ).

(٤٥) **التسهيل لعلوم التنزيل**: لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن حزى الكلبي الغرناطي تحقيق: د. عبد الله الخالدي (ط١، بيروت، شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام، ١٤١٦ هـ).



٤٦) **التفسير البسيط**: لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الوحدى،

النيسابوري، الشافعي تحقيق: رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط١، ٤٣٠ هـ.

٤٧) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن

محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ، محمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

٤٨) **جامع البيان في تأویل القرآن**: محمد بن جریر بن یزید بن کثیر بن غالب، أبو

جعفر الطبری تحقيق: أحمد محمد شاکر (ط١، مؤسسة الرسالة، ٤٢٠ هـ).

٤٩) **الجامع الكبير - سنن الترمذی**: محمد بن عیسی بن سورة بن موسی بن الضحاک،

الترمذی، أبو عیسی (بيروت - دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨ م).

٥٠) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري**: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفی، تحقيق: محمد زهیر بن ناصر الناصر

(ط١، دار طوق النجاة ٤٢٢ هـ).

٥١) **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي

بکر القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفیش (ط٢ - القاهرة - دار الكتب المصرية

١٣٨٤ هـ).



- ٥٢) الدر المنشور: بلال الدين السيوطي (بيروت - دار الفكر).
- ٥٣) الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون: لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق.
- ٤٥٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى: لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، تحقيق علي عبد الباري عطية (ط١ بيروت دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).
- ٥٥) زاد المسير في علم التفسير: بجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي تحقيق: عبد الرزاق المهدى (ط١، بيروت، دار العربي ١٤٢٢هـ).
- ٥٦) زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ط٢٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م).
- ٥٧) سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني. تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).
- ٥٨) سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم (ط١ - بيروت - مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ).

- ٥٩) **السنن الكبرى:** لأحمد بن الحسين الحسنوجردي الخراساني، أبو بكر البهقي تحقيق: محمد عبد القادر عطا (ط٣ بيروت دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ).
- ٦٠) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة:** لأبوي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقرودي اللبناني، دار النشر: دار المعارف، الرياض - الممكلة العربية السعودية (ط١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م).
- ٦١) **شرح السنة محيي السنة:** أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت ط٢، ١٤٠٣ هـ.
- ٦٢) **الشرح الممتع على زاد المستقنع:** محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ) دار النشر: دار ابن الجوزي ط١: ١٤٢٨ - ١٤٢٢ هـ.
- ٦٣) **صحيح الجامع الصغير وزياداته:** لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقرودي اللبناني (المكتب الإسلامي).
- ٦٤) **صفوة التفاسير:** محمد علي الصابوني (ط١، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، ١٤١٧ هـ).
- ٦٥) **طبقات المفسرين للداودي:** محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٦٦) **العبد النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير:** لحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحكني الشنقيطي، تحقيق: خالد بن عثمان السبت (ط٢ - مكة المكرمة -



دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ١٤٢٦ هـ).

٦٧) **غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب**: محمد بن عزيز السجستاني، أبو بكر العزيزي تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران (ط١، سوريا، دار قتبة ١٤١٦ - ١٩٩٥ م).

٦٨) **غريب القرآن**: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتبة الدينوري، تحقيق: أحمد صقر (دار الكتب العلمية، ١٣٩٨ هـ).

٦٩) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعی قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العالمة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (بيروت - دار المعرفة، ١٣٧٩ م).

٧٠) **فتح القدیر**: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني، دار ابن كثير، (ط١، دمشق، بيروت - دار الكلم الطيب ١٤١٤ هـ).

٧١) **فتح البيان في مقاصد القرآن**: لأبي الطیب محمد صدیق خان بن حسن بن علي الحسینی البخاری القنوجی (بيروت - صیدا - المکتبة العصریة للطباعة والنشر، ١٤١٢ هـ).

٧٢) **في ظلال القرآن**: لسید قطب إبراهیم حسین الشاربی دار الشروق - بيروت - القاهرة ط١٧ - ١٤١٢ هـ.

٧٣) **القاموس المحيط**: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفیروزآبادی، تحقيق: مکتب تحقیق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعیم العرقسوی الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.



- ٧٤) **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل:** لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، المخنثري جار الله، (ط ٣ - بيروت - دار العربي ١٤٠٧ هـ).
- ٧٥) **الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية:** لأبيوب بن موسى الحسيني القرمي الكفوبي، أبو البقاء الحنفي تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري (بيروت، مؤسسة الرسالة).
- ٧٦) **لسان العرب:** محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الرويفعي الإفريقي الناشر: دار صادر - بيروت ط ٣ - ١٤١٤ هـ.
- ٧٧) **اللباب في علوم الكتاب:** لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعمااني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية - ، ١٤١٩ هـ).
- ٧٨) **مجموع الفتاوى:** لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المدينة النبوية - مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ).
- ٧٩) **مسند الإمام أحمد بن حنبل:** لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد. (ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ).
- ٨٠) **محاسن التأويل:** لحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي تحقيق: محمد باسل عيون السود (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية - ١٤١٨ هـ).
- ٨١) **معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي:** لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية -



سليمان مسلم الحرش (ط٤ دار طيبة ١٤١٧ هـ).

(٨٢) معاني القرآن: لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد، حقيق: محمد علي الصابوني (ط١، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٩ هـ).

(٨٣) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ) الحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(٨٤) المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد الحسن بن إبراهيم الحسيني (ط. القاهرة - دار الحرمين).

(٨٥) المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (مكتبة القاهرة).

(٨٦) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ط٣ - بيروت دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).

(٨٧) المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي): لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (دار الفكر).

(٨٨) المحرر الوجيز في تفسير العزيز: لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطيه الأندلسبي المحاري تحقيق: عبد السلام عبد الشافى محمد (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ).

٨٩) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ وَيُسَمَّى: "المقصود الأسمى في مطابقةِ اسمِ كُلِّ سُورَةِ لِلمُسَمَّى" إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ١٤٠٨هـ) دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ -

١٩٨٧م

٩٠) المصنف: لأبي عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصناعي تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (المجلس العلمي - الهند، المكتب الإسلامي - بيروت ط٢، ١٤٠٣هـ).

٩١) المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني تحقيق: صفوان عدنان الداودي (ط١، دمشق بيروت، دار القلم، الدار الشامية ١٤١٢هـ).

٩٢) المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه النيسابوري المعروف بابن البيع تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا (ط١ - بيروت - دار الكتب العلمية ١٤١١هـ).

٩٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت - دار إحياء التراث العربي).

٩٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ط٢، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).

٩٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي



بن أبي بكر البقاعي (دار الإسلامى، القاهرة).

٩٦) نصب الرأي لأحاديث الهدایة مع حاشيته بغية الألمعى في تحرير الزيلعى:
لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعى تحقيق: محمد عوامة (بيروت
- لبنان - مؤسسة الريان، ط١ ، جدة - السعودية، دار القبلة للثقافة الإسلامية -
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)

٩٧) النهاية في غريب الحديث والأثر: لمحمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن
محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير الناشر: المكتبة العلمية - بيروت،
١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

٩٨) نيل الأوطار: لحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام
الدين الصبابطي (ط١ ، مصر، دار الحديث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٢	هيكل البحث
٤	المبحث الأول: بين يدي سورة البقرة، وفيه ستة مطالب:
٥	المطلب الأول: أسماء السورة، ووجه تسميتها.
٧	المطلب الثاني: فضل السورة.
٩	المطلب الثالث: عدد آياتها.
١٠	المطلب الرابع: مكية السورة ومدنيتها.
١١	المطلب الخامس: مناسبة السورة لما قبلها.
١٢	المطلب السادس: مقاصد السورة.
١٣	المبحث الثاني: الدراسة التحليلية للآية، وفيه سبعة مطالب:
١٤	المطلب الأول: مناسبة الآية لما قبلها.
١٥	المطلب الثاني: سبب النزول للآية.
١٦	المطلب الثالث: معاني المفردات.
١٨	المطلب الرابع: وجوه الإعراب.

الصفحة	الموضوع
١٩	المطلب الخامس: الأوجه البلاغية في الآية.
٢٠	المطلب السادس: اللطائف والإشارات من الآية.
٢٣	المطلب السابع: ما ترشد إليه الآية.
٢٤	المبحث الثالث : المسائل والأحكام الفقهية في الآية، وفيه ثلاثة مطالب:
٢٥	المطلب الأول: المراد بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.
٣١	المطلب الثاني: المباشرة المنهي عنها في الآية.
٣٦	المطلب الثالث: المسجد الذي يصح الإعتكاف فيه.
٤٢	الخاتمة: وفيها أهم النتائج، وأبرز التوصيات.
٤٤	فهرس المصادر والمراجع.
٦٠	فهرس الموضوعات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

